

# مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



باسم الشعب

مجلس الرئاسة

بناء على ما اقره مجلس النواب طبقا لاحكام المادة ( ٦١ / رابعا ) من الدستور واستنادا الى احكام المادتين ( ٧٣ / ثانيا ) و ( ١٣٨ / سادسا ) من الدستور .

قرر مجلس الرئاسة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١١ / ٦ / ٢٠٠٧

اصدار القانون الاتي :

رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧

قانون الانضمام الى البروتوكولين الاختياريين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل

مادة (١) :

تنضم جمهورية العراق الى :

اولا : البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الاطفال وبغائهم واستغلالهم في المواد الاباحية ، المعتمد بقرار الجمعية العامة للامم المتحدة المرقم ٥٤ / ٢٦٣ والمؤرخ في ٢٥ / ايار / ٢٠٠٠ الذي دخل حيز النفاذ في ١٨ / كانون الثاني / ٢٠٠٢ .

ثانيا : البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الاطفال في النزاعات المسلحة المعتمد بقرار الجمعية العامة للامم المتحدة المرقم ٥٤ / ٢٦٣ والمؤرخ في ٢٥ / ايار / ٢٠٠٠ الذي دخل حيز النفاذ في ١٢ / شباط / ٢٠٠٢ .

المادة (٢) : ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .



# مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



## الاسباب الموجبة

لغرض انضمام جمهورية العراق الى البروتوكولين الاختياريين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل التي صادق عليها بموجب القانون رقم ( ٣ ) لسنة ١٩٩٤ بهدف حماية الطفل في مواجهة استغلاله لاغراض التجارة واستغلاله كوسيلة للبقاء او الامور الاباحية ومنع اشتراكه في النزاعات المسلحة ، شرع هذا القانون .

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٠٤٢) في ٢٠٠٧/٧/٣

